المحاضرة الثالثة من محاضرات مصطلح الحديث:

[شرح البيقونية: 3]

- **قال رحمه الله: 1 – أبدأُ بالحمدِ مُصَلِّياً عَلَى ... مُحَمَّدٍ خَيْرِ نبيٍّ أُرسلا**

قوله: "أبدأُ بالحمدِ" بدأ بالحمدلة وفيها نحو الوجوه السابقة في البسملة فقد ابتدأ الصحابة كتابة المصحف الإمام بالفاتحة، وهي تبدأ بالحمد بعد البسملة، وكان النبي – صلى الله عليه وسلم – يبدأ خطبته بالحمد، وأيضاً قد ورد في ذلك حديث مرسل لا يثبت، ولفظه: "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع"، وعلى فرض ثبوت الحديثين فالأولية في البدء بالبسملة أولية حقيقية مطلقة، وأما الأولية في البدء بالحمدلة فهي أولية نسبية، أي بالنسبة لما يأتي بعدها.

ومعنى "الحمد": هو وصف المحمود بصفات الكمال على وجه المحبة والتعظيم، فإن خلا عن المحبة والتعظيم فهو مدح لا حمد؛ فإذا كُرِرَ الوصف صار ثناء، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن الله تبارك وتعالى يقول: "قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فإذا قال الحمد لله رب العالمين قال: حمدني عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال: أثنى عليّ عبدي".

قوله: "مصليًا" حال، أي أبدأ بالحمد حال كوني مصليًا، وهذا يشير إلى علو همة الناظم رحمه حيث جمع بين الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في آن واحد.

والصلاة هي: كما ذكر البخاري في كتابه الصحيح معلقًا: قَالَ أَبُو العَالِيَةِ: "صَلاَةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ المَلاَئِكَةِ، وَصَلاَةُ المَلاَئِكَةِ الدُّعَاءُ".اهـ.

وإذا وقعت الصلاة من البشر فهي طلب الثناء عليه من الله تعالى.

قوله: "مُحَمَّدٍ" وهو أشهر أسماء النبي عليه الصلاة والسلام وهو اسم مفعول من حمِدَ، فهو مُحَمَّد، إذا كان كثير الخصال التي يُحمد عليها، فهو الذي يُحمد أكثر مما يُحمد غيره من البشر.

قوله: "خَيْرِ نبيٍّ أُرسلا" وصدق رحمه الله فهو عليه الصلاة والسلام سيد الأولين والآخرين قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ» راه مسلم

والمصنف قال: "خَيْرِ نبيٍّ أُرسلا" فجمع بين النبوة والرسالة ليبين أنه نبيًا ومرسلًا، لأنه ليس كل نبي رسولًا.

فالنبي: هو من أُوحي إليه بشرعِ من قبله.

والرسول: كل من أوحي إليه بشرعٍ جديد.

قال المصنف رحمه الله:

2 – وذِي من أقْسَامِ الحَدِيثِ عِدَّهْ ... وَكُلُّ واحد أتى وحدَّه

قوله: "وذي" إشارة إلى أقسام الحديث، قوله: "من" تبعيضية.

قوله: "أقسام" جمع قِسْم وهو الجزء والنوع الذي يكون مندرجًا تحت أصل كلي أو تحت الأصل العام. قوله: "الحديث" سبق تعريفه في المقدمة.

قوله: "عدة" أي مجموعة.

"وذي": مبتدأ؛ وخبره: "عدّة"، وتقدير الكلام: "وذي عدةٌ من أقسامِ الحديث"، وقدرها اثنان وثلاثون نوعًا من أنواع علوم الحديث، وهذا إشارةٌ منه أنه لم يستوعب أنواع الحديث وأقسامَهُ إذ ليس الاستيعاب من قصده رحمه الله، وهذا واضح من إتيانه بـ "مِن" الدالة على التبعيض، لأن أقسام وأنواع الحديث بالنسبة إلى اصطلاح المحدثين كثيرة جدًا، ولعله أراد التيسير والتسهيل على الطلبة في بداية طلبهم لهذا العلم.

فالمراد بأقسام الحديث التي سيتكلم عليها الناظم رحمه الله: أي أسماء وأوصاف علوم الحديث عند أهل الفن واصطلاح المحدثين؛ أما أقسام الحديث بالنسبة إلى الحكم والرتبة أو القبول والرد والصحة والضعف، فلا تزيد عن ثلاثة أقسام كما قال العراقي رحمه الله:

وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ ... إلى صَحِيْحٍ وَضَعِيْفٍ وَحَسَنْ

وبعضهم يقول الحديث صحيح وضعيف فقط، وهذا بخلاف أقسام وأنواع علوم الحديث فهي كثيرة كما ذكرنا، وليس لكثير منها علاقة بالقبول والرد، ويمكن أيضا أن نُرجع كثيرًا منها إلى هذه الثلاثة، ومثال ذلك: الحديث الموضوع والمنقطع والمتروك والمنكر والمعضل والمضطرب، والشاذ، والمعلل؛ كل هذه الأنواع مندرجة تحت نوع الضعيف.

قوله: "وكل واحد أتى وحدّه": أي كل واحد من هذه الأقسام أتى –أي سيأتي– فالماضي هنا بمعنى الفعل المضارع، قال تعالى: {أَتَى أَمْرُ اللهِ فَلاَ تَسْتَعْجِلُوهُ}، فقال: {أَتَى} ، للدلالة على التحقق وسرعة الوقوع أي سيقع قريباً. "وحدّه": مفعول معه، أي أتى مع حدّه، فكل واحد أتى، أي سيأتي مع حدّه، فإذا جاء الصحيح سيأتي بحدّه وإذا جاء الحسن سيأتي بحدّه وإذا جاء الضعيف سيأتي بحدّه، وهلم جرا.

والحد والتعريف والرسم والتوضيح والبيان كلها ألفاظ تُستعمل للتعريف بالشيء وتمييزه عن غيره.

ومعنى الحد : هو الوصف المحيط بموصوفه المميز له عن غيره، ويشترط أن يكون جامعًا مانعًا، أو مطردًا منعكسًا، أي جامعًا لأفراد المحدود ومانعًا من دخول غيره في الحد.

فلو أردنا أن نُعرِّف الإنسان –مثلًا– فنقول: "هو حيوان ناطق"، فقولنا: "حيوانٌ" خرج به ما ليس بحيوان كالجماد، وقولنا: "ناطق" خرج به ما ليس بناطق كالبهيم، فهذا الحد الآن تام لا يدخل فيه شيء من غير المحدود ولا يخرج منه شيء من المحدود، فاستحق هذا التعريف أن يقال فيه إنه جامع مانع، أو مضطرد منعكس، وهذا بخلاف ما لو قيل: "الإنسان حيوان ناطق عاقل" فإن هذا ليس بجامع؛ إذ قد أخرج المجنون، وهو إنسان – وإن لم يكن عاقلًا – وكذا لو قيل: "الإنسان حيوان" فقط؛ فهذا ليس مانعًا؛ إذ يدخل فيه كل ما فيه حياة، وإن لم يكن إنسانًا، كالبهائم.

3 – أوَّلُها الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصل ... إسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلْ

4 – يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِه ... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِه

شرع المصنف رحمه الله في إنجاز ما وعدنا به من ذكر أقسام علوم الحديث في قوله: "وذي من أقسام الحديث عدة". فقال: "أولها" أي: أول هذه الأنواع.

"الصحيح" فبدأ بالحديث الصحيح لأنه أشرف الأنواع وأجلها قدرًا، وأعظمها حجة، والبدء بالأشرف شيءٌ يتفق عليه العقلاء، ولأنه أيضًا المقصود من دراسة الفن أصلًا.

ومعنى الصحيح: لغة: هو ضد المريض.

واصطلاحا: عرفه الناظم رحمه الله بشروطه وأوصافه، فذكر أنه:

.... ما اتصل ... إسناده ولم يشُذّ أو يُعَل

يرويه عدل ضابط عن مثله ... .

والمعنى أن الحديث الصحيح عند المصنف هو: "ما اتصل إسناده ولم يشذ أو يُعل، يرويه عدل ضابط عن مثله معتمد في ضبطه ونقله".

والأولى والله أعلم في تعريف الصحيح اصطلاحًا هو:

"ما اتصل سنده بنقل العدل التام الضبط عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة".

وهذا الترتيب في التعريف جرى عليه أكثر العلماء في تعريفهم للصحيح؛ إلا أن المصنف رحمه الله معذورٌ لأن النظم اضطره إلى ذلك.

فهذه خمسة شروط اشترطها العلماء للحديث الصحيح، ثلاثة منها موجبة: أي لابد أن تكون موجودة وهي:

1- إتصال السند.
2- عدالة الرواة.
3- ضبط الرواة.

واثنان منها سلبية:

4- عدم الشذوذ.
5- عدم العلة.

- **الشرط الأول: اتصال السند:** وهو أن يتحمل الراوي الحديث من شيخه بلا واسطة. والمعنى: أن كل راو من رواته قد أخذه مباشرة عن من فوقه من أول السند إلى منتهاه.

وقول الناظم: "ما اتصل إسناده" يخرج الانقطاع بجميع صوره: كالمعلق، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمرسل الخفي، والتدليس؛ وسيأتي بيانها إن شاء الله تعالى.

ويُعرف اتصال السند بأمور منها:

أ- أن ينص عارف بهذا الشأن على الاتصال بين الراوي وشيخه، كأن يقول إمام من الأئمة: إن "فلانًا سمع من فلان"، أو "رواية فلان عن فلان متصلة"، أو "فلان عن فلان صحيح"، أو "فلان روى عن فلان وفلان، وروى عنه فلان وفلان" أو نحو ذلك؛ فإن اختلف الأئمة في سماع الراوي من شيخه، ما بين مثبت ونافٍ، فهنا يقال: "المثبت مُقدَّم على النافي" إلا إذا كان مع النافي مزية أو قرينة تُرجح قوله في هذا الباب.

ب- أن يصرح الراوي بما يدل على سماعه للحديث من مصدره الذي روى عنه ذلك الحديث، كقوله (سمعت فلاناً) أو (سمعنا فلاناً) أو (حدثني فلان) أو (حدثنا) أو (قرأت عليه) أو (حدثني قراءة عليه) أو (حدثنا قراءة عليه) أو (أخبرني) أو (أخبرنا) أو (أنبأني) أو (أنبأنا) أو (قال لي) أو (قال لنا)، أو نحو ذلك من العبارات الدالة على أن الراوي قد لقي من فوقه، وأنه سمع منه ذلك الحديث وهذا مشروط بألا يكون الراوي كذابًا، أو واهمًا في تصريحه بالسماع، وثبت وهمه في ذلك بنص إمام من الأئمة على عدم سماع الراوي من شيخه.

ت- وكذلك قول الراوي "عن فلان" أو "أن فلانًا قال" أو "قال فلان" فهذه العنعنة والأنأنة محمولة على الاتصال إذا لم يكن الراوي مُدَلِسًا أو مُرْسِلا؛ وسيأتي الكلام عن الحديث المعنعن والمؤنن إن شاء الله تعالى.

ث- أن يدرك الراوي شيخه إدراكًا بينًا، ويكون اللقاء ممكنًا، لكن بشرط ألا يطعن إمام من الأئمة في سماع الراوي من شيخه، لأنه قد يُدركه ولا يسمع منه، ومثال ذلك: ما إذا كان الراوي وشيخه كلاهما من أهل المدينة -مثلًا- وكان سن الراوي حين وفاة شيخه عشرين سنة -مثلًا- فهذا إدراك بَيّن بخلاف ما إذا مات الشيخ، والراوي ابن سنتين أو ثلاث، أو نحو ذلك.

- <u>الشرط الثاني للحديث الصحيح: عدالة الرواة.</u>

قوله رحمه الله: "يرويه عدل" والراوي المتصف بالعدالة: قال عنه ابن حجر في نزهة النظر: هو من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والسلامة من خوارم المروءة.

والتقوى: هي اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة.

والمروءة: وأن لا يخالف المرء عرف بلده، أو يفعل ما يُجملهُ ويَزينُه، ويدع ما يدنسهُ ويَشينه.

وقال الأمير الصنعاني: "العدل من اطْمَأَن الْقلب إِلَى خَبره وسكنت النَّفس إِلَى مَا رَوَاهُ" واختار "أن مدار قبول الرواية على ظن صدق الراوي...".

وعرف ابن الصلاح الراوي العدل بقوله: أنْ يَكُونَ مُسْلِماً، بَالِغاً، عَاقِلاً، سَالِماً مِنْ أسْبَابِ الفِسْقِ وَخَوَارِمِ المرُوْءةِ.

وعلى هذا فالفاسق ليس بعدل لأنه ليس مستقيمًا في دينه، فما رواه لا يقبل، قال تعالى [يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا]، وأما العدل فيقبل خبره قال تعالى [وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ]، ولم يأمرنا بإشهادهم إلا لنقبل شهادتهم.

- **<u>الشرط الثالث: ضبط الرواة.</u>**

قال رحمه الله: "ضابط" وهو الحافظ الذي يحفظ الحديث ويؤديه، والمعنى أن يتصف كل رواة الحديث بالضبط التام فهو المراد عند الإطلاق.

ومعنى الضبط كما قال الصنعاني في توضيح الأفكار: "الضابط عندهم من يكون حافظًا متيقظًا غير مغفل ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل والأداء وهذا الضبط التام.اهـ.

أقسام الضبط: الضبط قسمان

أ- ضبط صدر: وهو أن يثبت الراوي ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، لأنه يحفظ الروايات عن ظهر قلب.

ضبط كتاب: وهو صيانة الكتاب لديه منذ سمع فيه، وصححهُ، إلى أن يؤدي منه، والمعنى أن يكون الكتاب محفوظًا عند الراوي منذ سمع فيه من شيخه، وصححه على أصل شيخه، إلى أن يؤدي منه إلى غيره، ويظل الكتاب في حمايته، يعرف خطه ويميزه من خط غيره، ويحفظ الكتاب بالصفحات، وعدد الأسطر، فلو أُدخلت في الكتاب زيادات ليس من مروياته علمها الحافظ.

قوله رحمه الله: "عن مثله" أو كما ذكرنا في التعريف الآخر: عن مثله إلى منتهاه: أي يشترط في الحديث الصحيح أن يكون كل رواته يتصفون بصفة العدالة والضبط فلا يُكتفى بعدل تام الضبط واحد، فلابد أن يروي الحديث العدل الضابط، عن العدل الضابط، عن العدل الضابط، وهكذا إلى نهاية الحديث.

قوله رحمه الله: "مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ" أي في حفظه وكتابه، وهذا تأكيد وشرح لمعنى الضابط.

- **<u>الشرط الرابع للحديث الصحيح: عدم الشذوذ:</u>**

قوله رحمه الله: "ولم يشذ" والشاذ: هو مخالفة المقبول لمن هو أولى منه عدالة أو عددًا. وقد يكون الشذوذ في حديث واحد وقد يكون في حديثين منفصلين.

- الشرط الخامس: عدم العلة.

قوله رحمه الله: "ولم يُعل" والعلة هي: وصف يوجب خروج البدن عن الاعتدال الطبيعي.
واصطلاحًا: هي سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منها.
وسيأتي مزيد بيان عن الشذوذ والعلة في الكلام على الحديث الشاذ والمُعل.

مسألة: قد يقول قائل: يلزم على هذا، أن نقول في تعريف الحديث الصحيح: "الحديث الصحيح: هو الحديث الذي انتفت منه العلة"؛ لأنه إذا لم يتصل السند، كان الحديث معلولا، وإذا وُجد راو غير عدل أو غير ضابط فالحديث يكون معلولا.
فالجواب على هذا: أن علماء الحديث يفرقون بين العلة الظاهرة والعلة الخفية، فاتصال السند وعدالة الرواة وضبطهم، الخلل فيه يكون ضمن العلل الظاهرة، أي التي يدركها كل أحد.
لكن مقصود العلماء هنا من "عدم العلة" في الحديث الصحيح، العلة الخفية، التي لا تُدرك إلا من قبل الأئمة الجهابذة النقاد، الذين يجمعون طرق الأحاديث، ويعرفون أحوال الرواة وطبقاتهم وأنسابهم وكناهم وأبناءهم وبلادهم ورحلاتهم وكل ما يتعلق بهؤلاء الرواة.
فهؤلاء الأئمة يكتشفون عللا من إسنادٍ ظاهرهُ الصحة، بسبب معرفتهم الواسعة بالأسانيد والرواة.

فإن فُقِد شرطٌ من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث صحيحًا.

مثالٌ للحديث الجامع للشروط الخمسة: قال البخاري في الصحيح: حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ».

فهذا الحديث صحيح؛ لماذا ؟. لاجتماع الشروط الخمسة فيه: فكل راو سمع هذا الحديث من شيخه بلا واسطة، ولا يضر قول شعيب: "عن الزهري" فعنعنته محمولة على الاتصال لأنه ليس من مدلسًا، بل هو الحافظ الثقة العابد، قال عنه ابن معين "شعيب من أثبت الناس في الزهري".

وكذلك عدالة الرواة وضبطهم: فأبو اليمان هو الحكم بن نافع، ثقة ثبت.

وشعيب بن أبي حمزة ، تقدم أنه الحافظ الثقة العابد.

والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب الفقيه الحافظ متفق على جلالته و إتقانه

وأنس بن مالك هو الصحابي.

وعدم الشذوذ فلم يعارضه حديث آخر، وكذلك عدم العلة.

وتتفاوت رتب الصحيح بتفاوت هذه الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة، فالحديث الصحيح ليس في درجة واحدة بل هو درجات بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوية، فهناك الصحيح والأصح، كما أن هناك الضعيف والأضعف، وإذا كانَ كذلك فما يَكونُ رُواتُهُ في الدَّرجةِ العُليا مِن العدالَةِ والضَّبْطِ وسائِرِ الصِّفاتِ التي تُوجِبُ التَّرجيحَ له؛ كانَ أَصحَّ ممَّا دونَهُ.

ومراتب الصحيح بالنسبة للكتب المروي فيها ذلك الحديث هي:

1- ما اتفق عليه البخاري ومسلم "وهو أعلى المراتب".

2- ثم ما انفرد به البخاري.

3- ثم ما انفرد به مسلم.

4- ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه في صحيحيهما.

5- ثم ما كان على شرط البخاري، ولم يُخَرِّجْه في صحيحه.

6- ثم ما كان على شرط مسلم، ولم يُخَرِّجْه في صحيحه.

7- ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة، كابن خزيمة، وابن حبان مما لم يكن على شرطهما، أو على شرط واحد منهما.

وهذا كله تفضيل إجمالي بحسب قوة الكتاب في جملته، لا يقتضي تفضيل كل حديث في كتاب على كل حديث في كتاب دونه في الرتبة.